



الوثيقة 285-A
25 مارس 2002
الأصل: بالفرنسية

الاتحاد الدولي للاتصالات



المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات
لعام 2002
27 مارس 2002 - إسطنبول، تركيا،

اللجنة 5

المحضر الموجز عن الجلسة السادسة والأخيرة للجنة 5

الساعة 9:15 25 مارس 2002

الرئيس: السيد ت. زيتون (كندا)

الوثائق	الموضوعات المناقشة	
190 و 179	عن المؤتمرات العالمية المقبلة لتنمية الاتصالات، وعن تقرير الفريق المخصص الاجتماعات والحضور الإقليمي (تابع)	1
184 و 183 و 182	عن المشاريع، والموارد، والشراكات، والتعاون3 تقرير الفريق المخصص	2
186 و 181 و 180	عن الآليات، وأقل البلدان نمواً، وسير العمل الداخلي4 تقرير الفريق المخصص	3
191 و 178 و 176	عن تشكيل لجان الدراسات والفريق الاستشاري لتنمية1 تقرير الفريق المخصص الاتصالات (تابع)	4

عن المؤتمرات العالمية المقبلة لتنمية الاتصالات، وعن تقرير الفريق المخصص الاجتماعات والحضور الإقليمي (تابع) (الوثيقة 190 و 179)

12 بلدان، والثاني حضره 9 مشاركاً من 25 إن الفريق عقد اجتماعين، الأول حضره 2 قال رئيس الفريق المخصص فيما 69. وقال إنه، بعدما درس الوثيقة 190 و 179 بلدان. وقدم إلى اللجنة ثلاثة مشاريع نصوص تحتويها الوثيقتان 6 مشاركاً من من قرارات المؤتمر العالمي 5 وتعديل القرار 21 يخص قرارات وتوصيات مؤتمرات تنمية الاتصالات، قرر الإبقاء على القرار ، عدم الأخذ بفكرة اعتماد قرار في موضوع الحضور الإقليمي 104. وقرر، بعدما درس الوثيقة 1998 لتنمية الاتصالات لعام 1998، أن ما 41 مؤتمر المندوبين المفوضين في دورته المقبلة. واستخلص من دراسته الجزء المتعلق بالحضور الإقليمي في الوثيقة ، يمكن أن يدرسه المجلس أو 25 للاتحاد الدولي للاتصالات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، لأن هذا الموضوع يعالج القرار ، أن ما 25 مؤتمر المندوبين المفوضين في دورته المقبلة. واستخلص من دراسته الجزء المتعلق بالحضور الإقليمي في الوثيقة ، في قراره 1998 تتحوية من مقترنات سبق أن أخذها في الحسبان مؤتمر المندوبين المفوضين (مينابوليس، 25).

(190) مشروع قرار جديد مقترن ببيان تعزيز مشاركة البلدان النامية في أنشطة الاتحاد (الوثيقة إن العنوان مغلوط، وتجرد الاستعاضة فيه عن عبارة "اقتراح مشروع قرار جديد" 2 قال رئيس الفريق المخصص 2.1 5. عبارة "اقتراح مراجعة القرار

واقتراح مندوب جمهورية إيران الإسلامية إدخال عدة تعديلات على النص موضع النظر. ففي العنوان، ي stitching أن 3.1 تضاف العبارة "وأقل البلدان نمواً" بعد عبارة "مشاركة البلدان النامية"; وفي الفقرة (ج) من ديباجة القرار "إذ يضع في اعتباره"، يجب أن تدرج، بعد كلمتي "تحسين مشاركة" كلمة "وحضور"؛ والعبارة التي تلي "افتتاحاً منه" يجب تعديلاً بحيث تقرأ: "ضرورة تحسين مشاركة وحضور البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في أعمال الاتحاد"؛ وفي الفقرة (ب) من منطق القرار، يكفل مدير مكتب تنمية الاتصالات أيضاً، يستحسن ذكر الفرق الاستشارية التابعة للقطاعات الثلاثة، وأن تدرج بعد كلمتي "الاجتماعات الهامة" العبارة التالية: "بما فيها اجتماعات التحضير للمؤتمرات"؛ وأخيراً، يجب أن تُحذف من الفقرة "يدعم" من المنطق عبارة: "في إطار سقف الإنفاق المقرر للاتحاد"، إذ إن المهم هو إيجاد الأموال الكافية لضمان التنفيذ الفعلي للقرار، بصرف النظر عن مصدرها، سواء كان فوائض تليكم أو مصادر أخرى.

4.1 ذكر الرئيس الحضور بأن ميزانية الاتحاد خاضعة لمبدأ النمو الصافي. وقالت مندوبة جمهورية جنوب إفريقيا إنها لا ترى أي وجه للاعتراض على حذف العبارة: "في إطار سقف الإنفاق 5.1 المقرر للاتحاد"، لكن المشكلة المطروحة التي سيتطرق إليها مؤتمر المندوبين المفوضين هي البحث عن مصادر تمويل من غير الميزانية.

6.1 وأعرب مندوب ألمانيا عن حرصه على أن يكون واضحاً في الأذهان أن مقدار الإنفاق من الميزانية يجب أن يبقى ضمن الحدود التي يضعها مؤتمر المندوبين المفوضين، وارتوى أن تُعين المبالغ الازمة لتنفيذ القرار موضع النظر، وأن تذكر وسائل التمويل الممكنة من خارج الميزانية.

7.1 فلاحظ مندوب مالي، على الرغم من اتفاق واسع النطاق على الرغبة في تعزيز مشاركة البلدان النامية في اجتماعات الاتحاد الدولي للاتصالات، وجود تملّع إزاء توفير الموارد الازمة لذلك. وأعرب عن شعوره بالمخاوفة، من أنه حتى الوفوود التي تتصرد لحمل لواء البلدان النامية تبني تحظى في هذا الصدد. وليس من شك عنده في أن موارد الاتحاد يجب إنفاقها بطريقة رشيدة وبالقططاس، ولكن يكفي إلقاء نظرة على بعض الأنشطة، مثل أنشطة فريق المهام المعنى بتلافي التأخير في معالجة بطاقات التبليغ)، للتحقق من أن كثيراً من المال يُفقَّع عبثاً في بعض الأحيان، دون أن يكون هناك قط موضع SAT-BAG عن الشبكات الساتلية (لوقف ميزانية. ولذا لا مبرر في نظره للحديث هنا عن سقف ميزانية، ولا تحديد مبلغ دقيق للإنفاق في إطار القرار موضع البحث.

8.1 8.1 وأيد مندوب أوغندا أيضاً حذف العبارة "في إطار سقف الإنفاق المقرر للاتحاد"، وإلا وجوب في نظره إيرادها في نصوص جميع القرارات. ورأى أن مشاركة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في اجتماعات الاتحاد يجب معاملتها مثل مشاركة الدول الأعضاء في المجلس، أي يفترض أن يكفلها الاتحاد دون ما سبق للإنفاق.

9.1 ورأى مندوب الولايات المتحدة الأمريكية أن الفقرة الأخيرة "يدعم" من منطق القرار سليمة تماماً، إذ إنها توكل مسألة تنفيذ القرار إلى مؤتمر المندوبين المفوضين، الهيئة الوحيدة المخولة تحديد سقف الإنفاق.

10.1 ولاحظ مندوب جمهورية إيران الإسلامية أن الاتحاد الدولي للاتصالات ما إنفك منذ ثلاثين سنة يهتم بصنع الحلقة المفقودة أو بردم الفجوة الرقمية. وفي المؤتمر الحالي أيضاً، حُصص يومان ونصف لبحث هذا الموضوع الأخير. والحال أن إحدى وسائل تصحيح الفجوة الرقمية هي إشراك البلدان النامية في اجتماعات الاتحاد على اختلاف مستوياتها. ومعروف بوجه عام أنه، إذا مُنح بلد مساعدة وليس عنده الخبراء والأشخاص المؤهلون بحيث يستفيد من المساعدة، يلزم عندئذ توظيف خبير استشاري، وترتبط أيضاً على هذا التوظيف تكاليف مالية، وإنما فلن يجيء من المساعدة ثمر حقيقي. ومهما يكن فليس للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات أن يقول بوجوب إيقاع الإنفاق ضمن حدود الميزانية، بل لمؤتمر المندوبين المفوضين أن يقرر كيف يجب تمويل ما يلزم من نفقات، أمن فوائض ميزانية تليكم عند الاقتضاء أم من مساهمات طوعية أم من مساعدات يقدمها القطاع الخاص.

11.1 وقالت مندوبة جمهورية جنوب إفريقيا إن مسألة سقف الإنفاق من المواجه التي درسها فريق العمل الذي أنشأه المجلس وأسند إليه مهمة الإصلاح في الاتحاد. وأما الفقرة الأخيرة "يدعم" من منطق القرار فربما أمكن فيها، بدلاً من ذكر سقف الإنفاق المقرر للاتحاد، أن تستعمل العبارة التالية: "دون المساس بسياسة النمو الصافي التي ينتهجها الاتحاد بخصوص الميزانية".

وشدد مندوب ألمانيا على أنه يتوجب على مؤتمر يتخذ قراراً له منعksesات مالية مراعاة النصوص الأساسية للاتحاد. 12.1) من الاتفاقية حيث ورد أن على المؤتمرات "أن تراعي جميع تقديرات ميزانية الاتحاد 488 (الرقم 34) وذكر في هذا الشأن المادة للتأكد من أن تلك المقررات أو المقررات لن تستدعي نفقات تتجاوز الاعتمادات التي يكون المجلس مخولاً للسماح بها"; وكذلك (من الدستور التي تتصل على أن المؤتمرات "ينبغي أن تجتثب تبني قرارات ومقررات من شأنها أن تؤدي 142 (الرقم 22) المادة إلى نفقات تتجاوز الحدود المالية التي يضعها مؤتمر المندوبيين المفوضين".

لاحظ مندوب فرنسا أن المقتطفات التي ذكرت من مواد الدستور والاتفاقية تُرسى مبدأ، يتوجب احترامه بالطبع على كل 13.1 مؤتمر؛ وأنه سيكون دائماً للميزانية حدود ، سواء انتهت سياسة نمو صافي أم لا. ورأى أن الاقتراح الذي أدلّت به مندوبة جمهورية جنوب إفريقيا أشد تقديرًا من الصيغة الحالية للنص؛ وربما أمكن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات أن يدعو مؤتمر المندوبيين المفوضين إلى إيلاء الاهتمام المطلوب لتنفيذ القرار، دون تجاوز سقف الإنفاق المقرر للاتحاد، مع السعي في الوقت نفسه إلى إيجاد كل ما يمكن من مصادر التمويل الأخرى.

وقال مندوب جمهورية إيران الإسلامية إنه ليس من المناسب أن يدعو مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات مؤتمر المندوبيين 14.1 المفوضين إلى اتخاذ كذا أو كذا تدبير دون تجاوز سقف الإنفاق ، لأن مؤتمر المندوبيين المفوضين هو الهيئة العليا التي تقرر هي نفسها ميزانية الاتحاد. وبخصوص المبادئ التي يتضمنها الدستور والاتفاقية، استغرب أن الدول المتقدمة لم تستشهد بها في ، عندما أعربت هذه الدول عن رغبتها في تحديد الخطوة، إذ 1997 مناسبات أخرى، مثل المؤتمر العالمي لاتصالات الراديوية لعام يجب معاملة جميع الأنشطة على قدم المساواة. ومهما يكن فإنه من اللازم في نظره معرفة ما إذا كان الاتحاد الدولي لاتصالات يريد التزود بالوسائل الكفيلة بتنليل الفجوة الرقمية أم لا. لأنه إذا أعيق تنفيذ القرار ذهب كل ما قبل أدراج الرياح.

لاحظ مندوب ألمانيا وجود موقفين لا يتفقان، واقترح أن يطلب رأي المستشار القانوني، من أجل معرفة ما إذا كان من 15.1

السيد حذف العبارة "في إطار سقف الإنفاق المقرر للاتحاد". ورأى مندوب مالي أن الإصغاء إلى ما أبدى من اهتمامات وقليلًا من حسن الاستعداد، كافيان لإيجاد صيغة يرضى بها 16.1 الجميع.

ثم، على أثر مدخلات مندوب البرازيل ومندوبة كندا ومندوب جمهورية إيران الإسلامية الذين حاولوا إيجاد صيغة 17.1 ، ويتألف من ممثلي كل الاتجاهات التي جرى التعبير عنها، توافقية، اقترح الرئيس تكليف فريق يديره رئيس الفريق المخصص ويجتمع لوضع صيغة جديدة للفقرة الأخيرة "يدعوا" من منطوق القرار. وتقرر ذلك.

18.1

مشروع قرار جديد مقترن بشأن الأعمال التحضيرية الإقليمية للمؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات (الوثيقة 190.) إنه من المستحسن في الجزء التالي لعبارة يكافِ مدير مكتب تنمية الاتصالات من 2 قال رئيس الفريق المخصص 19.1 منطوق القرار ، أن يستعرض عن كلمة "مؤتمر" ، الواردة في العبارة "تنظيم مؤتمر تحضيري" ، بكلمة "مجتمع" ، وكذلك أن تدرج بعد "رؤساء ونواب رؤساء" العبارة التالية: "وسائل الأطراف المعنيين". وقالت مندوبة فرنسا إنه يجب إدخال تصويبين على الصيغة الفرنسية لنفس الجزء: الأول يقوم على الاستعاضة عن 20.1 "في أقرب مكان ممكن لمكان انعقاد المؤتمر "le plus près possible du lieu où se tiendra la CMDT العباره " "في أقرب موعد ممكن لأنعقاد المؤتمر "le plus rapproché possible dans le temps de la CMDT بالعبارة التالية: " "في أقرب لقاء التصويب الثاني على الاستعاضة عن العبارة "qui devra بالعبارة التالية: " qui devront être tenues" .

وأشار الرئيس إلى أن الوفد الجزائري، الغائب عن الاجتماع، أعرب عن تفضيله كلمة "مؤتمر" على الكلمة "مجتمع". 21.1) عن دهشته لخلو مشروع القرار تماماً من أي ذكر TIT وأعرب ممثل شركة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (22.1 لمشاركة أعضاء القطاعات، مع أن هؤلاء يشاركون بالفعل في الاجتماعات التحضيرية وفي المؤتمرات. ولذا يكون من الحصيف ذكرهم في هذا المقام، بالنظر إلى أن المناطق التي تخلو من منظمات إقليمية لاتصالات يجري فيها عادة تنظيم الأعمال التحضيرية وفقاً للقواعد الموضوعة عند رابطات الدول، مثل جامعة الدول العربية في الشرق الأوسط. ففي الوقت الحاضر، لا تستطيع جامعة الدول العربية الدخول مباشرة في محادثات مع كيانات غير الدول. ومن ثم يستحسن أن تدرج الكلماتان "وأعضاء القطاعات" بعد كلمتي "الدول الأعضاء" في الفقرة (هـ) من الدبياجة، التابعة لـ"ذ يضع في اعتباره" ، وفي الفقرتين (أ) و(ب) من المنطوق التابعين لـ"طلب من الأمين العام... وفي الجملة الأخيرة من المنطوق التابعة لـ"يدعوا"؛ وفي الفقرة (أ) من الدبياجة، التابعة لـ"ذ يأخذ في الاعتبار".

قال الرئيس، بعد أن لم يحصل اعتراف، إن الأمانة ستأخذ في حسبانها اقتراح التعديل هذا. 23.1 وذكر مندوب جمهورية إيران الإسلامية بأن المجلس قرر، بصورة مؤقتة، الاستعاضة عن المؤتمرات الإقليمية لتنمية 24.1 باجتماعات تحضيرية، وسأل عما إذا كان المؤتمر يريده اتخاذ نفس القرار بصورة دائمة أم يريد الإبقاء على هذين النوعين من الاجتماعات.

إن هذه المسألة لم تناقش بصورة معمقة في إطار هذا الفريق. 25.1 وقال رئيس الفريق المخصص وقال الرئيس إنه لم يحصل، على حد علمه، أن اعتمد قرار يقضي بإلغاء المؤتمرات الإقليمية لتنمية الاتصالات. فمدير 26.1 مكتب تنمية الاتصالات ذكر، في التقرير الذي قدمه، أن اجتماعات تحضيرية نظمت هذه السنة من قبيل التجريب والاقتصاد في الموارد. ولذا فإن الفقرة التابعة لـ"يكافِ مدير مكتب تنمية الاتصالات تعنى فقط الطلب من مدير المكتب أن ينظم، مثلما فعل في

التحضير للمؤتمر الحالي، اجتماعات تحضيرية بحسب المناطق، من أجل تنمية الاتصالات. وبناء عليه، يمتنع مدير مكتب تنمية الاتصالات ببعض الحرية فيما يتعلق بالاستعاضة عن مؤتمر إقليمي باجتماع تحضيري.

ولاحظت كذلك مندوبة جمهورية جنوب إفريقيا أنه من غير الوارد في الوقت الراهن إلغاء المؤتمرات الإقليمية لتنمية الاتصالات. وأوضحت أن المؤتمرات الإقليمية والاجتماعات التحضيرية متماثلة من حيث الأهمية، والفرق هو فقط أنه، في حال تنظيم مؤتمر، يكون الاتحاد ملزمًا بتأمين ترجمة الوثائق والترجمة الفورية بكل لغات الاتحاد الرسمي، الأمر الذي يستتبع طبعً تكاليف كبيرة؛ وذلك في حين أن ما يحصل من توفير بفضل تنظيم اجتماعات تحضيرية بدلاً من مؤتمرات إقليمية يبيّن أن نفس المبلغ من المال يكفي لعقد مؤتمرين إقليميين أو ثلاثة لا أكثر بين مؤتمرين للمندوبيين المفوضين، لكنه يمكن من عقد اجتماع تحضيري في كل منطقة من المناطق. فالفترقة الحالية يمكن اعتبارها فترة تجريبية.

وأوضح مندوب مالي أن ما كان مقصوداً بالدرجة الأولى من اقتراح قرار جديد هو التأكيد على أهمية عقد اجتماعات استشارية إقليمية، وفقاً للتوصية من فريق العمل المعنى بالإصلاح داخل الاتحاد. وذلك معبراً عنه في الفقرة البادئة بـ "إذ يدرك كذلك". أما الفقرة البادئة بـ "يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات" فغرضها تحديد الفترة والمكان اللذين يكونان الأنسب لتنظيم، إما مؤتمر تحضيري إقليمي لتنمية الاتصالات، وإما اجتماع تحضيري لتنمية الاتصالات. وفي الآونة الأخيرة، ظُهرت اجتماعات تحضيرية. غير أن عدة إدارات ترغب في الرجوع إلى الصيغة السابقة، أي تنظيم مؤتمرات تحضيرية إقليمية. ولذا يكون من الأفضل مؤقتاً أن توضع بين معقوفين عبارة "اجتماع تحضيري أو مؤتمر تحضيري" ويترك للجنة العامة أمر البت في هذه المسألة.

وأيدت مندوبة فرنسا التفسير الذي عرضه مندوب مالي، وأكدت أن الاقتراح الأصلي الذي قدمته الإدارات الأوروبية كان منصبًا فقط على تنظيم اجتماعات استشارية إقليمية. ثم أضيفت الفقرة البادئة بـ "يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات"، مراعاة لاقتراحات أخرى قدمت إلى المؤتمر.

وقالت مندوبة جمهورية جنوب إفريقيا إنه إذا وضع عبارة "اجتماع أو مؤتمر تحضيري" بين معقوفين وجباً أيضاً أو توضع بين معقوفين عبارة "في كل منطقة": لأنه إذا ظهرت مؤتمرات تحضيرية لا اجتماعات تحضيرية فمن الواضح تغدر تنظيم مؤتمر في كل منطقة.

ورأت مندوبة الولايات المتحدة أنه من الأقرب إلى المنطق عقد اجتماع تحضيري لمؤتمر، لا تنظيم مؤتمر للتحضير لمؤتمر.

ورأى مندوب مالي أن المؤتمر الحالي له الحرية في تكليف مدير مكتب تنمية الاتصالات بتنظيم اجتماع تحضيري في كل منطقة أو مؤتمر تحضيري في كل منطقة.

ورأى مندوب جمهورية إيران الإسلامية أنه من شأن المؤتمر في جلساته العامة أن يبيت في الأمر.

وانضم مندوب ألمانيا إلى الملاحظة التي أدلت بها مندوبة الولايات المتحدة. وشدد على أنه من غير الوارد الاستعاضة عن المؤتمرات الإقليمية لتنمية الاتصالات باجتماعات تحضيرية، وإلا لزم أن يوصي مؤتمر المندوبين المفوضين بتعديل الدستور. في رأيه ليس بالإمكان تنظيم مؤتمر تحضيري في كل منطقة خلال دورة واحدة، لأسباب مالية بديهية. وأيدت قوله مندوبة جمهورية جنوب إفريقيا.

واسترعي مندوب المملكة المتحدة الانتباه إلى أن النص قيد النظر لا يطرح فكرة تعديل الدستور والاتفاقية، بل يشير فقط إلى أنه من المفضل، قبل المؤتمر العالمي المقبل لتنمية الاتصالات، أن يعقد اجتماع تحضيري في كل منطقة بدلاً من مؤتمرات إقليمية. وربما صارت الفقرة البادئة بـ "يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات" أوضح، في رأيه، لو قيل فيها "المؤتمر العالمي المقبل لتنمية الاتصالات" بدلاً من "المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات"، مع إدراج العبارة "بدلاً من المؤتمرات الإقليمية لتنمية الاتصالات" بعد "الاجتماعات التحضيرية الإقليمية"، وذلك للتوضيح أن القرار لا يتعلق إلا بالفترة التي تسبق المؤتمر العالمي القادم لتنمية الاتصالات.

وقال مندوب مالي إنه لا يستطيع قبول أن تعتمد اللجنة فكرة اجتماعات تحضيرية في حين أنه لم يصدر أي قرار رسمي في هذا الشأن.

واذ لاحظ الرئيس أنه لا يزال يوجد عدة طلبات للحديث في هذه المسألة، اقترح أن توضع العبارة "اجتماع أو مؤتمر تحضيري لتنمية الاتصالات في كل منطقة" بين معقوفين، وأن تُعرض هذه المسألة على الجلسة العامة.

وتقررت ذلك.

واعتمد مشروع القرار الجديد، المقترن بشأن الأعمال التحضيرية الإقليمية للمؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات، بصيغته المعدلة.

(179)مشروع التوصية بشأن مواعيد المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات (الوثيقة

نوه مندوب جمهورية إيران الإسلامية بأن تأجيل مواعيد عقد المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات إلى ما بعد انعقاد مؤتمرات المندوبين المفوضين بستة أشهر على الأقل ينطوي على محسن ومساوٍ، وأن هذه المحسن والمساوٍ لم تدرس بعمق، أمر البت في المسألة، مع مراعاة المحسن والمساوٍ التي قد ينطوي 2002 واقتراح أن يُترك لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2002 عقد المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات قبل أو بعد مؤتمر المندوبين المفوضين. وعلى أثر ذلك، سيُعدل نص الفقرة البادئة بـ "يوصي مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2002".

وأقر مندوب ألمانيا بأن تأجيل مواعيد انعقاد المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات إلى ما بعد مؤتمر المندوبين المفوضين 41.1 ينطوي على محسن ومساوى. لكنه رأى من الواجب تقديم اقتراح دقيق إلى مؤتمر المندوبين المفوضين، وقال في المناسبة إنه 179 يوافق على النص المقترح في الوثيقة.

وشارك مندوبو أوغندا والولايات المتحدة وفرنسا وتزانيا وكينيا في تأييد وجهة النظر هذه. 42.1

واستردى مندوب الكاميرون الانتباه إلى أن مدة التأجيل "إلى ما بعد انعقاد مؤتمرات المندوبين المفوضين بستة أشهر على الأقل" قد تكون بالضبط ستة أشهر، وأن هذا قد يثير مشكلات من حيث تنظيم مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات والمجتمعات التحضيرية له. 43.1

وعلى أثر مدخلات مندوب جمهورية جنوب أفريقيا والكاميرون والمملكة المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية، دعاهم 44.1 الرئيس إلى التشاور على صيغة للنص تكون توافقية.

وبعد مشاورات قصيرة، قرأ مندوب جمهورية إيران الإسلامية النص التالي المقترح أن يحل محل الفقرة البدائية بيوصي 45.1 : "عند النظر في الجدول الزمني للمؤتمرات القادمة للاتحاد الدولي للاتصالات، أن ينظر 2002 مؤتمر المندوبين المفوضين لعام في إمكان تأجيل عقد المؤتمرات العالمية القادمة لتنمية الاتصالات إلى ما بعد انعقاد مؤتمرات المندوبين المفوضين بستة أشهر على الأقل، مراعياً محسن ومساوى مثل هذا التأجيل".

واعتمد هذا الاقتراح. 46.1

(بصيغته المعدلة. 179) وأعتمد مشروع التوصية بشأن مواعيد المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات (الوثيقة 47.1)

182 عن المشاريع، والموارد، والشراكات، والتعاون (الوثائق 3 تقرير الفريق المخصص 184 و 183 و)

إن الفريق اجتمع مرتين، وتوصل إلى توافق آراء على مشاريع قرارات ثلاثة. قال رئيس الفريق المخصص

، المتعلق بتنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقليمية 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 17 المراجعة المقترحة للقرار 184.)

2.2 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 17 اعتمد مقترح مراجعة القرار 1998.

المتعلق بتبعة الموارد والشراكة لتسريع تنمية 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 13 المراجعة المقترحة للقرار 182 (الوثيقة 182)

3.2 أشار الرئيس إلى أنه من المستحسن أن يستعرض، في الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة البدائية بـ"إذ يلاحظ، عن الكلمتين ("؛ وفي الفقرة الفرعية (ب) منها، عن العبارة "خطة عمل فاليتا" بـ"خطة عمل 2002)" بـ"(إسطنبول، 1998)" (فاليتا، إسطنبول)".

4.2 من الفقرة البدائية بيقرر، أنه يجب أن يمثل شركة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، في صدد الفقرة الفرعية توضيح من هم الأطراف الفاعلون في التنمية الذين يتوجب عليهم الاضطلاع بمسؤولية تشجيع الاستثمارات. ويجب كذلك في رأيه تحقيق الاتساق بين الصيغتين الإنجليزية والفرنسية، لأن الصيغة الفرنسية وحدها تعطي أمثلة محددة على الشراكة.

5.2 وفي غياب الاعتراض، دعا الرئيس ممثل شركة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات إلى تقديم صيغة معدلة لنص الفقرة من الفقرة البدائية بيقرر. 1 الفرعية

6.2 ، بصيغته المعدلة، وبشرط إدخال 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 13 وأعتمد المقترح بشأن مراجعة القرار عدة تعديلات صياغية عليه.

(183) اقتراح بمشروع قرار جديد يتعلق بالتعاون الدولي (الوثيقة

7.2) اعتمد هذا الاقتراح بمشروع قرار جديد، بشرط إدخال تعديلات صياغية عليه.

3 عن الآليات، وعن أقل البلدان نمواً، وعن سير العمل الداخلي 4 تقرير الفريق المخصص

186، 181، و 180 (الوثائق 186، 181، و 180)

1.3 إن الفريق اجتمع مرتين وأنه يقدم إلى اللجنة ثلاثة وثائق. قال رئيس الفريق المخصص

، المتعلق بالبحث التطبيقي ونقل التكنولوجيا 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 15 المراجعة المقترحة للقرار 181 (الوثيقة 181)

2.3 إن العناصر الجديدة الرئيسية هي البنود (و) و (ز) و (ح) من الفقرة البدائية بـ"إذ يدرك". 4 قال رئيس الفريق المخصص

3.3 ورأى ممثل شركة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات أنه ينبغي أن تعاد صياغة الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة البدائية بـ"يقرر، للاعتبارات التالية: أولاً، ليس من المؤكد أن نقل التكنولوجيا في مجال الاتصالات يمكن أن تقوم به بلدان معينة؛ وثانياً، من

شأن التقرير بين البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق أن يسبب الإبهام، لأن مفهوم اقتصاد السوق غير محدد. فإذا فُسّر هذا النص تقديرًا تقريبًا، قد لا يدخل في التعريف المعتمد بعض البلدان التي لها مصلحة كبرى في الاستفادة من نقل التكنولوجيا. وأيد هذه الملاحظة مندوباً الكاميرون وكوبا.

ودعا الرئيس ممثل شركة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات إلى تقديم صيغة جديدة للقرار يقرر (أ)، إلى الأمانة.
4.3
5.3 بصيغته المعدلة. 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 15 واعتمد مشروع المراجعة المقترنة للقرار

- (180)، المتعلق بجمع المعلومات ونشرها (الوثيقة 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 8 المراجعة المقترحة للقرار 6.3 من الجزء التابع 5 إن العنصر الجديد في مشروع القرار هو الفقرة الفرعية 4 قال رئيس الفريق المخصص ليرجو من مدير مكتب تنمية الاتصالات، التي جاء فيها نصاً أن المؤتمر يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات توفير معلومات عن تخصصات أعضاء قطاع تنمية الاتصالات العاملين في مجالات مختلفة من ميدان الاتصالات، وذلك بغية مساعدة الذين قد يرغون في طلب خدماتهم. وأفاد أن هذه الفقرة الجديدة ناجمة عن اقتراح قدمته روسيا، هدفه تلبية احتياجات كثير من البلدان النامية التي تود الاستفادة من خدمات بلدان وشركات متعددة، ولكن ليس لديها المعلومات المطلوبة.
- واستردى مندوب جمهورية إيران الإسلامية الانتباه إلى خلو مشروع القرار من جزء بعنوان يقرر، فاقتراح الاستعاضة 7.3 عن عبارية يكفل مدير مكتب تنمية الاتصالات، بعبارة يقرر تكليف مدير مكتب تنمية الاتصالات.
- ، مع مراعاة هذا التعديل. 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 8 واعتمد مشروع مراجعة القرار 8.3
- (186)مشروع التوصية (الوثيقة 9.3 تحتوي صيغتين للتوصية. وأوضح أن الصيغة الثانية هي التي يجب 186 إن الوثيقة 4 قال رئيس الفريق المخصص اعتمادها، إذا اعتمدت اللجنة خطة عمل إسطنبول بصيغتها المقترحة. والهدف الرئيسي من التوصية هو إنشاء آلية لتبادل المعلومات تمكّن من نشر طلبات المساعدة التقنية التي تتوجه بها البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة، ومن تنسیق كل تدبير يتعلق بالمساعدة أو كل عرض يقترح في هذا المجال، بين البلد النامي الطالب للمساعدة والجهة التي تقدم هذه المساعدة.
- ودعا الرئيس اللجنة إلى النظر في الصيغة الثانية. 10.3
- واقتراح مندوب جمهورية إيران الإسلامية الاستعاضة عن عبارية يوصي المدير، بعبارة يوصي مدير مكتب تنمية الاتصالات.
- ، مع مراعاة هذا التعديل. 186 واعتمدت الصيغة الثانية للتوصية الواردة في الوثيقة 12.3

عن لجان الدراسات والفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات ١ تقرير الفريق المخصص (تابع) (191 و 178 و 176) (الوثائق

إن هذا الفريق عقد أربعة اجتماعات، وأتى إلى اللجنة بخمسة مشاريع قرارات 1 قالت رئيسة رئيس الفريق المخصص 1.4 178 و 176. وأوضح أن هذه النصوص هي مدار الوثائق 1998 جديدة، وبمشروعه تعديل قرارين لمؤتمر تنمية الاتصالات نقاش أساليب عمل اللجنة التوجيهية للفريق 1. وذكر من جهة أخرى أن الفريق المخصص (Rev. 151 و 192 و 191) رأى من الواجب أن يُعد الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات ويعتمد 11 الاستشاري لتنمية الاتصالات، وأن الفريق المخصص من الإنقاقية، وأن تكون له لجنة توجيهية متوازنة، لكي يتمكن من التصرف بفعالية 2151 أساليب عمله، وفقاً لما جاء في الرقم خلال الفترات الفاصلة بين مؤتمرین عالميين لتنمية الاتصالات. وإذا استردى الانتباه إلى أن المؤتمر الحالي هو أول مؤتمر ينظر ، لاحظ أنه لا يوجد بعد إجراء 1998 في سير عمل الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات منذ إنشاء مؤتمر المندوبين المفوضين عام موقفاً من أي واحد من إجراءي تعين الرئيس، أي: إما أن يُعد الفريق 1 التعين الرئيس ونواب الرئيس. ولم يتخذ الفريق المخصص الاستشاري لتنمية الاتصالات نفسه إجراءً يعرضه على المؤتمر العالمي القائم لتنمية الاتصالات للموافقة عليه، وإما أن يكون رئيسه منتخبًا أسوة برؤساء لجان الدراسات. وقال أخيراً إنه يبقى لازماً تحديد عدد نواب الرئيس ومهامهم، وكذلك تحديد دور أعضاء القطاعات داخل اللجنة التوجيهية.

176 مشروع القرار المتعلق بتنمية الموارد البشرية في فترات الدراسة المقبلة (الوثيقة)

إن مشروع القرار الجديد هذا يرمي إلى الموافقة على أن يعيّن الفريق 1 أستاذ رئيس الفريق المخصص لتنمية الاتصالات شخصاً يتولى إقامة الاتصال مع مكتب تنمية الاتصالات، وربما يسانده آخرون فيما يتعلق بأنشطة تنمية الموارد البشرية.

"أساليب العمل"، من ملحق مشروع القرار، إلى أنه من المقرر 4 واستراعي مندوب روسيا الانتباه، في صدد الجزء 3.4 تنظيم ندوة مدتها خمسة أيام، يُدعى إليها جميع أعضاء قطاع تنمية الاتصالات التابع للاتحاد، وأن هذه الندوة ستجرى فيها ترجمة فورية بالإنجليزية والإسبانية والفرنسية. ثم استرعى الانتباه إلى أن الندوة يمكن أن تقام أيضاً في منطقة لغتها العربية أو منطقة لغتها الروسية، فاقتصر تعديل النص بحيث يتضمن إشارة إلى أن الندوة تُجرى فيها ترجمة فورية باللغات المطلوبة. وأيده في هذا الرأي مندوب مولوفا.

وإذ أكد مندوب جمهورية إيران الإسلامية على أن الموقف يختلف تبعاً لما إذا كانت الندوة تُنظم على المستوى الإقليمي 4.4 أو على المستوى العالمي، أجاب مندوب روسيا بأنه إذا كان التنظيم على المستوى العالمي وجبت الترجمة الفورية بلغات الاتحاد السُّتُّ، وإذا كانت الندوة إقليمية النطاق وجبت الترجمة الفورية باللغات المطلوبة.

وقال مندوب ألمانيا إنه يلزم معرفة المزيد عن الندوة المنوي عقدها. 5.4

واقترح الرئيس استيضاح الأمانة عن هذه المسألة، ثم صياغة نص تراعي فيه ملاحظة مندوب روسيا. وقال إن هذا 6.4 النص سيُدرج في مشروع القرار الذي يقدم في الجلسة العامة.

وتقرر ذلك. 7.4

()، مع مراعاة التعديل الذي 176 واعتمد مشروع القرار المتعلق بتنمية الموارد البشرية في فترات الدراسة المقبلة (الوثيقة) 8.4 سُتُدخله عليه الأمانة.

178، المتعلق بتشكيل لجان الدراسات (الوثيقة 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 3 مشروع تعديل القرار

1 الانتباه إلى أن اختصاصات لجان الدراسات أصبحت واردة في التذييل 1 أستردت رئيس الفريق المخصص 9.4 للقرار.

ورأى مثل شركة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، في صدد الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة البادئة بـ/عترافاً منه 10.4 كذلك، أنه ينبغي، من قبيل الحرص على الفعالية، توخي الدقة في الإشارات التي يُنتظر في نهايتها الحصول على نتائج الدراسات؛ لأن عبارة "في مهلة زمنية معقولة" مفرطة الغموض. وشدد على أن اقتراحات واضحة بشأن هذا البند قدّمت في إطار 11.4 اجتماعات الفريق المخصص.

أن الجملة كانت في الأصل تقرأ كما يلي: "لا بد من تحقيق النتائج المنتظرة 1 وأفادت رئيسة رئيس الفريق المخصص من دراسة المسائل في مهلة زمنية معقولة، قبل أن تصير من المهجرات بفعل النقدم التكنولوجي"؛ ولكن تقرر حذف الجزء الأخير من الجملة.

المتعلق بتشكيل لجان الدراسات. 12.4 واعتمد مشروع مراجعة القرار.

، المتعلق بالإجراءات التي تطبقها لجان الدراسات (الوثيقة 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 4مشروع مراجعة القرار 191)

13.4 التي تحتوي التقرير النهائي عن نتائج 9 إن هذه الوثيقة مسقاة بقدر كبير من الوثيقة 1قالت رئيسة الفريق المخصص أنشطة الفريق التي تناولت هيكل لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات داخل الاتحاد وأساليب عملها. وقد عُرض هذا التقرير للاطلاع في اجتماعات اللجان المذكورة، ثم قُدم إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات من أجل النظر فيه. وبعدئذ أرسل إلى الدول الأعضاء وإلى أعضاء القطاع، وأخضع مرة ثانية لنظر الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات. وأفاد رئيس الفريق وهم: أولاً، الاقتراح أن تتمكن لجان الدراسات من إنشاء 9 تأتي بعنصرتين جديدين، مقارنة بالوثيقة 191 أن الوثيقة 1المخصص فريق أو أكثر من أفرقة المشاريع، لمعالجة موضوع بعينه مما يندرج في مسألة من المسائل وبطريقة مرنة، وإطار عمل هذه ؛ ثانياً، السماح لجان الدراسات بحصر عدد من المسائل أو أجزاء المسائل، التي يمكن 191 بالوثيقة 7الأفرقة معروض في الملحق أن يعالجها مكتب تنمية الاتصالات بطريقة أفضل، عن طريق الاستعانة بخبرائه أو بخبراء خارجيين إذا لم تتوافر لديه الخبرة الازمة.

14.4 التي جاء فيها أن تقدم التقارير المرحلية من 10. وقال مندوب ألمانيا إنه يستطيع قبول الجملة الأخيرة من الفقرة المقررین إلى لجنة الدراسات المعنية للموافقة عليها، لكنه لاحظ مع ذلك أنه كان منصوصاً في الصيغة الأصلية على أن يتمكن الجديدين، 9.1 و 8. المقررون من تقديم تقاريرهم إلى فريق عمل تشكيله لجان الدراسات. ومن جهة أخرى، في صدد الفترتين أعرب عن رغبته في معرفة رأي المستشار القانوني في أمر وهو أن الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات مخول اتخاذ بعض التدابير "ر هنا بقرار مؤتمر المندوبين المفوضين القادم".

15.4 من الوثيقة موضوع النظر، ثم بوجه خاص إلى 4 و3أشار مثل شركة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات إلى الفترتين "حذف مسألة في 2.18 "اعتماد المسائل المقترحة في الفترة بين مؤتمرين عالميين لتنمية الاتصالات" ، وإلى الفقرة 17 الفترات بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات" ، ورأى أن عملية اعتماد أو حذف مسألة من المسائل أثناء فترات ما بين مؤتمرين عالميين لتنمية الاتصالات يجب أن تكون على عكس ما هو منصوص عليه في الوثيقة موضوع النظر، أي أنه من الأفضل أن ترسل الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات مسائلهم إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، الذي يكون له أن يقرر إلى أي لجنة تحال كل من هذه المسائل. وإن لجان الدراسات تستأنر لنفسها بدراسة مسائل جديدة.

16.4 وقال الرئيس، إذ لاحظ ضيق الوقت الذي لن يمكنه من إعطاء الكلام للمتحدثين الآخرين الذين يرغبون في الإدلاء ، إن النظر في هذه الوثيقة سيبتألف أثناء الجلسة العامة، وكذلك الوثائق الأخرى التي تعذر النظر فيها 191 بأرائهم بشأن الوثيقة أيضاً لضيق الوقت سترسل مباشرة إلى الجلسة العامة. وأعرب الرئيس عن شكره لأعضاء اللجنة، ولا سيما رؤساء الأفرقة المخصصين، على ما حققوه من عمل وعلى تعاونهم .
35:12 رفعت الجلسة الساعة

الرئيس:

السيد ت. زيتون

الأمين:

السيد ك. ميرסקי